

## 205 ما رأيكم في الذبح عن طريق البنك الإسلامي؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

لذبح آآ الهدي وهدايا التمتع والفن والفن توجد ثلاثة طرق ذبحها بمنى او بمكة او تكليف البنك الاسلامي. فما رأي فضيلتكم؟ كلها جائتكم؟ الى بحث منى اضافي وافضل. وان من ذبح في بقية زجاج مكة - 00:00:00

فهو جائز او بالمواصلة البنك فلا بأس لكن اذا تولاه بنفسه يكون افضل. يتولى اضحيته وهديه بنفسه يكون افضل واصم ويتحرى المكان اللي فيه الفقراء اذا كان في مكة في وسط مكة المكان الايسر للفقراء اصطبغ في مكة حتى يصل الى الفقراء واذا تيسر في مني - 00:00:20

هذا في مني كما نحر النبي في مني لكن لا يحرم اذا كانت هدية من الهدايا فهي محلها الحرام ضحية تذبح في كل مكان. ضحية تذبح في كل مكان. لكن الهدايا التي تهدى الى هنا. حديث التمتع والقران وما - 00:00:40

و فعل في الحرم من المحظورات هذا يمكن يذبح بالحرم. اما خارج الحرم كهد محصر ليحصر الى الحرم او شيء فعله من الاذى خارج الحرم في البحر الى الحرم لا بأس. كما لو كان في طريقه من المدينة الى مكة - 00:01:00

اتى محظورا في الطريق قبل ان يدخل مكة لا بأس يخرج ما يجب عليه في طريقه. الفقراء في طريقه لان فعل المحظور في خارج مكة. المقصود هذا بالتفصيل يعرف من كتب الفقه. وهذا جملته الهدي هذى التمتع والقران. وفدية - 00:01:20

التي فعلت في مكة هذا لفقراء مكة. اما الاضحى في كل مكان في البر والبحر يذبح في بلاده في الادية. في السفينة في كل مكان. الهدالة الضحايا ما لها محل معين. اما الذي يجب عند فعلين محظور خارج الحرم. الاذى - 00:01:40

محصر هذه لها شأن اخر لبس ان تذبح لي الحرام. نعم - 00:02:00